بحار الأنوار

الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار

تأليف
العلم العلامة الحجة فخر الأمة المولى
الشيخ محمد باقر المجلسي
"قدس الله سره"

مؤسسة الوفاء
بيروت - لبنان

بحار الأنوار

الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار

تأليف
العلم العلامة الحجة فخر الأمة المولى
الشيخ محمد باقر المجلسي
"قدس الله سره"

الجزء التاسع عشر

دار إحياء التراث العربي
بيروت - لبنان

الطبعة الثالثة المصححة
١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م

دار إحياء التراث العربي
بيروت - لبنان - بناية كليوباترا - شارع دكاش - ص.ب ١١/٧٩٥٧
تلفون المستودع : ٢٧٤٦٩٦ - ٢٧٣٠٣٢ - ٢٧٨٧٦٦ - المنزل ٨٣٠٧١١ - ٨٣٠٧١٧
برقياً : التراث - تلكس LE/٢٣٦٤٤ تراث

ذراريهم سبي ، وإذا قبلوا الجزية على أنفسهم حرم علينا سبيهم ، و حرمت أموالهم وحلّت لنا مناكحهم ، (١) ومن كان منهم في دار الحرب حلّ لنا سبيهم وأموالهم ، و لم تحلّ لنا مناكحتهم ، و لم يقبل منهم إلاّ الدخول في دار الإسلام أو الجزية أو القتل ، والسيف الثالث : سيف على مشركي العجم -يعني الترك والديلم والخزر- (٢) قال الله تعالى : « فضرب الرقاب حتّى إذا أثخنتموهم فشدّوا الوثاق فإمّا منّاً بعد و إمّا فداء حتّى تضع الحرب أوزارها (٣)» فأمّا قوله : « فإمّا منّاً بعد » يعني بعد السبي منهم « وإمّا فداء (٤) » يعني المفاداة بينهم وبين أهل الإسلام ، فهؤلاء لن يقبل منهم إلاّ القتل أو الدخول في الإسلام ، و لا يحلّ لنا مناكحتهم ماداموا في دار الحرب . (٥)

والخبر طويل أخذنا منه موضع الحاجة .

٣١- **كا** : عليّ ، عن أبيه ، عن النوفليّ ، عن السكونيّ ، عن أبي عبدالله عليه السلام أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله بعث بسريّة فلمّا رجعوا قال : مرحباً بقوم قضوا الجهاد الأصغر و بقي الجهاد الأكبر ، قيل : يا رسول الله وما الجهاد الأكبر ؟ قال : جهاد النفس . (٦)

٣٢- **نوادر الراوندي** : بإسناده عن موسى بن جعفر ، عن آبائه عليهم السلام مثله . (٧)

---

(١) في جواز نكاح أهل الذمة خلاف بين أصحابنا وأكثرهم على المنع في الدائم و الجواز في الانقطاع .

(٢) في نسخة : والخوز .

(٣) زاد في النسختين المطبوعتين هنا : فاما قوله : « فاما منا بعد واما فداء حتى تضع الحرب اوزارها » فاما قوله اه . والنسخة المخطوطة والمصدر خاليان عنه ، وهو زيادة كما ترى .

(٤) والاية في سورة محمد : ٤ و صدرها : فاذ القيتم الذين كفروا فضرب الرقاب .

(٥) فروع الكافي ١ : ٣٢٩ .

(٦) « « ١ : ٣٣٠ .

(٧) نوادر الراوندي : ٢١ .